قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إعادة تخصيص الأرض المشغولة بالهيئة العامة للنقل النهرى الكائنة على ترعة النوبارية بمحافظة الإسكندرية لصالح وزارة الدفاع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الموانى التخصصية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٧٩ بشأن الهيئة العامة للنقل النهرى ؛

وعلى موافقة وزارة النقل بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٢ ؛

وبناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢١ ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يعاد تخصيص الأرض التى تشغلها الهيئة العامة للنقل النهرى الكائنة على ترعة النوبارية بمحافظة الإسكندرية بما عليها من منشآت ومبانى وفقًا للحدود والمعالم المبينة بالخريطة المرفقة بالقرار لوزارة الدفاع لاستغلالها كمرسى نهرى لصالح مشحونات القوات المسلحة وذلك نقلاً من أصول الجهة المالكة .

وتودع حوافظ بالأبعاد والمساحة التفصيلية للأرض بما عليها من منشآت ومبانى بمكتب الشهر العقارى المختص .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ المحرم سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٠٩ م)

حسنى مبارك

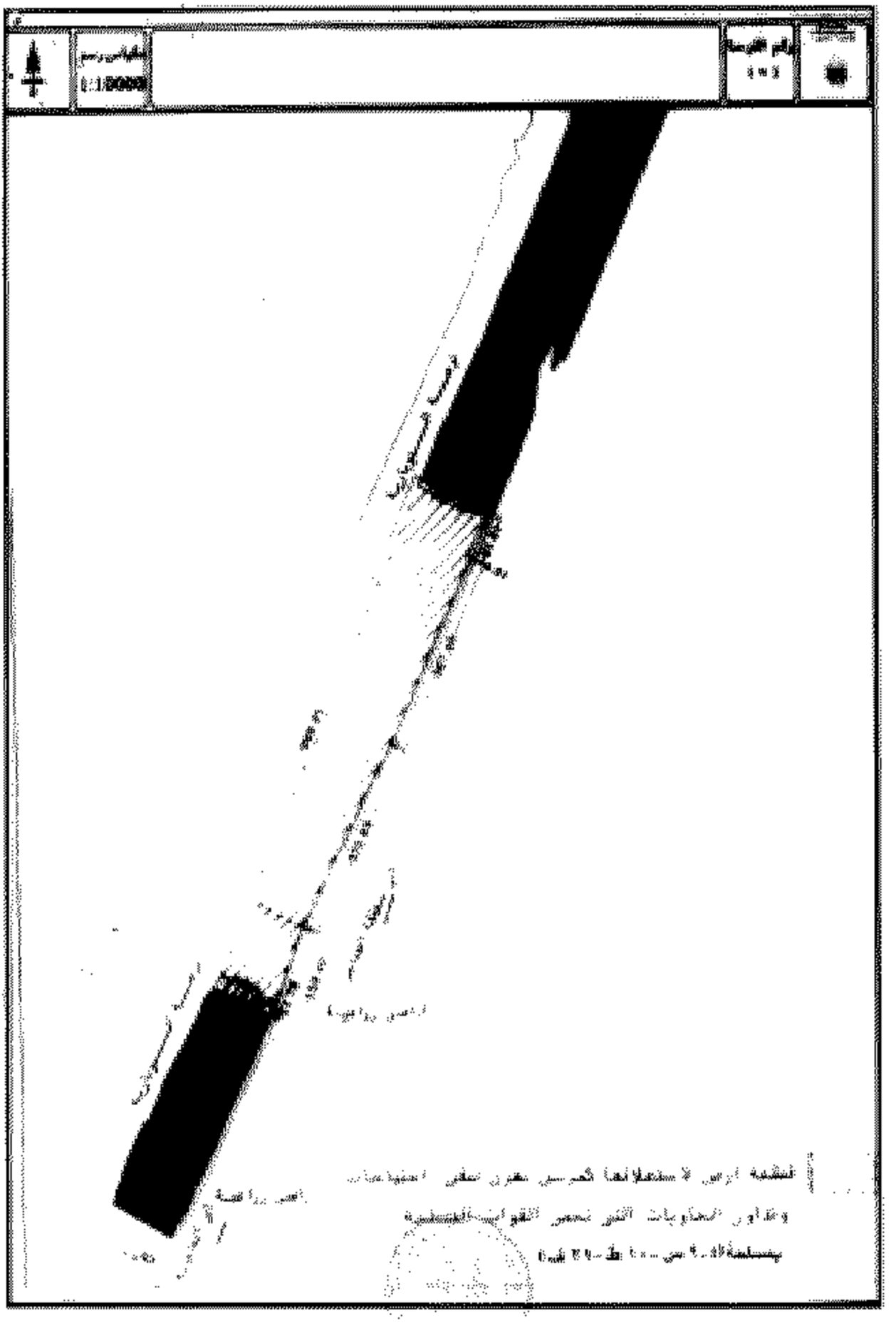

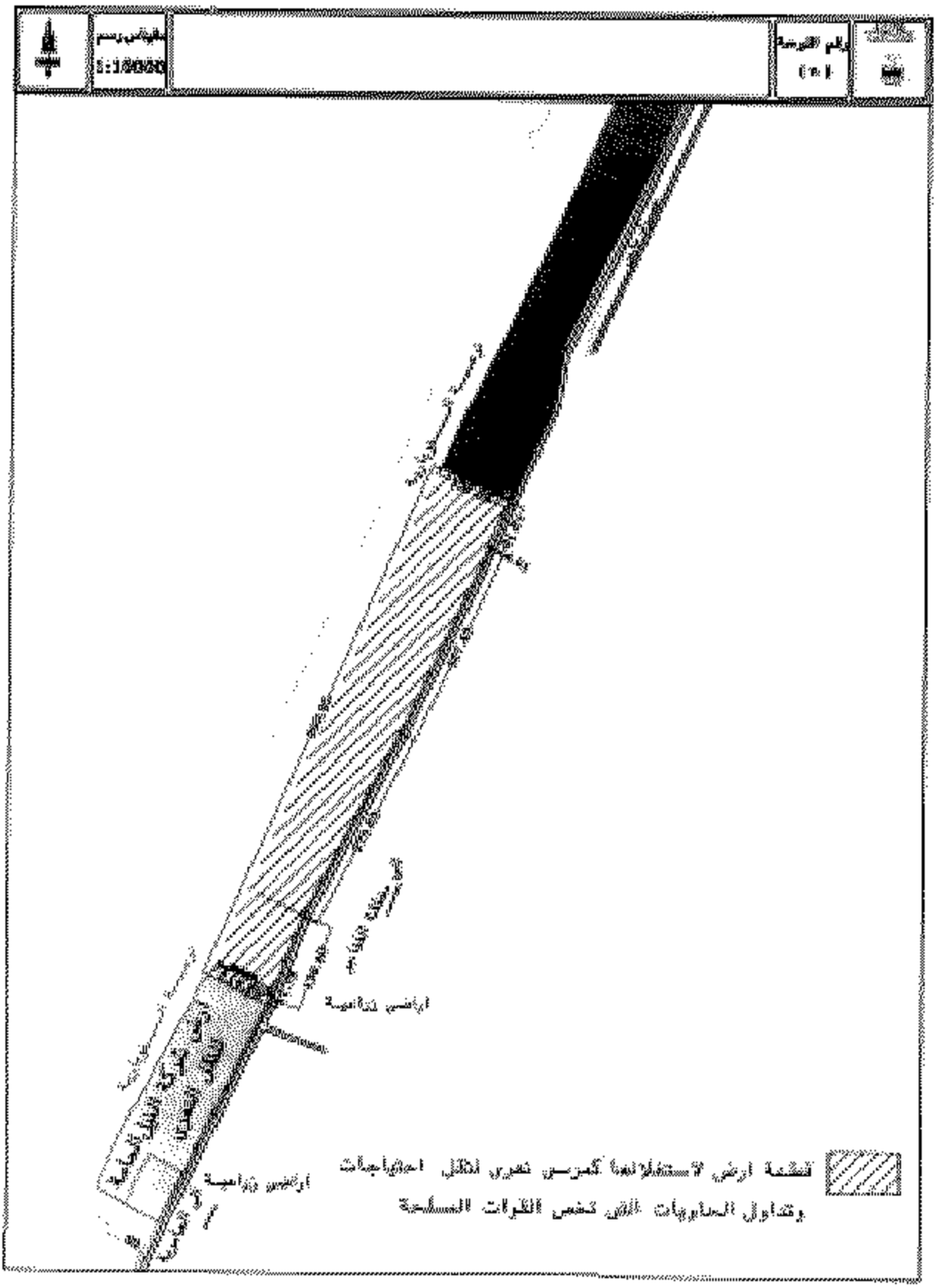
مقياس رسم
1:10000
رقم الخريطة
(٢-١)
أراضى زراعية
أراضى زراعية
مساحة أرض الاستفادة لعمل حفر لتقل احتياجات
وتداول المخلفات التى تخص القوات المسلحة